بيع التحف والثريات واللوحات الفنية -غير مفرزة

الرسوم

يفرض مبلغ/500/ل.س خمسمئة ليرة سورية

الأوراق الثبوتية المطلوبة

1- وثيقة حق انتفاع {بيان قيد عقاري-عقد أجار-عقد إعارة-حكم محكمة-إشغال مالي-رهن} .
2- صورة عن الهوية الشخصية .
3- طوابع (مالي - هلال - شهيد - مجهود حربي).
4- براءة ذمة لطالب الترخيص و المقسم المطلوب ترخيصه من العقار.
5- سند تعهد موثق لدى الكاتب بالعدل بقبول الترخيص المؤقت وعدم مطالبة مجلس مدينة حلب بأي تعويض عن عطل أو ضرر عند إلغاء الترخيص
6- مصنف .
7- مخطط وضع راهن
8- الصفة العمرانية .
9- بيان مخالفات .
10- صورة جوية.
11 - موافقة مديرية الشؤون الاجتماعية والعمل اذا كان طالب الترخيص اجنبياً او من غير المواطنين السوريين .

المناطق التي يسمح الترخيص فيها

كافة أنحاء المدينة

القرارات الناظمة للترخيص

قرار رقم /37/ لعام 2013

سير المعاملة

